

وسائل الشيعة

[390] (21842) 7 - وبإسناده تقدم في عيادة المريض (1) عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) - في آخر خطبة خطبها - قال: ومن شكى إليه أخوه المسلم فلم يقرضه حرم الله عليه الجنة يوم يجزي المحسنين، ومن منع طالبا حاجته وهو يقدر على قضائها فعليه مثل خطيئة عشار فقام إليه مالك بن عوف وهو يقدر على قضائها فعليه مثل خطيئة عشار فقام إليه مالك بن عوف فقال: وما يبلغ من خطيئة عشار يا رسول الله؟ فقال: على العشار في كل يوم وليلة لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا. جاء في آخر الاصل ما نصه: تم المجلد الثاني من كتاب: (تفصيل وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة) ويتلوه - ان شاء الله تعالى - كتاب التجارة. والحمد لله وحده، وصل الله على سيدنا محمد وآله. وكتب بيده مؤلفه محمد بن الحسن بن علي بن محمد الحر غفر الله له ولهم. وفرغ منه في شعبان سنة سبعين بعد الالف من الهجرة. وفق الله لاكماله والعمل به، بمحمد وآله. وكتب في هامش هذا الموضوع من النسخة الثالثة بخط المصنف ما نصه: (بلغ قبلا بحمد الله تعالى حرره مؤلفه محمد الحر). _____ (7) عقاب الاعمال: 341، واورد قطعة منه في الحديث 6 من الباب 22 من هذه الابواب، واخرى في الحديث 15 من الباب 7 من ابواب ما تجب فيه الزكاة، واخرى في الحديث 5 من الباب 6 من ابواب الدين. (1) تقدم في الحديث 9 من الباب 10 من ابواب الاحتضار. وتقدم ما يدل على المقصود في الباب 37 من هذه الابواب، وفي الحديث 15 من الباب 7 من ابواب ما تجب فيه الزكاة، وفي الحديث 8 من الباب 41 من ابواب الامر بالمعروف. (*)